جامعة الانبار/ كلية القانون والعلوم السياسية/ قسم القانون

محاضرات مادة (المنظمات الدولية) للمرحلة الرابعة

أ.م.د. ليث الدين صلاح حبيب

مسؤولية المنظمة الدولية

يمكن أن تقوم هذه المسؤولية نتيجة لإخلال المنظمة بالتزام عقدي مما يوجب مسؤوليتها العقدية، واما أن تقوم هذه المسؤولية نتيجة لإخلالها بالتزام قانوني مما يوجب مسؤوليتها التقصيرية في ثلاثة مجالات، وهي :-

١ - مسؤولية المنظمة في نطاق القانون الدولي العام:

في هذه الحالة يكون الإخلال بالالتزام العقدي أو القانوني الذي يوجب المسؤولية العقدية أو التقصيرية، في مواجهة شخص من أشخاص القانون الدولي العام (دولة أو منظمة دولية أخرى) ، فقد تخل المنظمة الدولية بعقد أو اتفاق مع دولة أو منظمة أخرى ، وقد يصدر منها تصرفا يصيب أحدهما بضرر معين.

فتقوم مسؤولية المنظمة شأنها في ذلك شأن مسؤولية الدولة العقدية أو التقصيرية ، الا أنه يجب التنويه إلى أن الفقه ذهب باتجاهات مختلفة في تقرير مسؤولية المنظمة الدولية أو مسؤولية الدول الأعضاء فيها وعلى النحو الآتي:-

الاتجاه الأول: يرى أن المنظمة إذا تصرفت تصرفا يوجب مسؤوليتها فإن الدول الأعضاء هي التي تتحمل المسؤولية فقط وبصورة مباشر ة، لأن الدول هي التي أنشأت تلك المنظمة أي انها أوجدت السبب الذي أحدث الضرر. ومن ثم تكون المسؤولية تضامنية للدول الأعضاء بالنسبة لأعمال المنظمة.

ولكن ما يؤخذ على هذا الاتجاه انه ينكر الشخصية القانونية للمنظمة الدولية وهذا غير مقبول.

الاتجاه الثاني: يرى أن المنظمة الدولية وحدها تملك حق التصرف تجاه الدول أو المنظمات الدولية الأخرى، ومن يملك حق التصرف يتحمل عبء المسؤولية. وهكذا تتحمل المنظمة بما تملكه من إرادة ذاتية بموجب ميثاقها المسؤولية عن أعمالها، لوجود العلاقة بين الشخصية القانونية والمقدرة على تحمل المسؤولية.

الاتجاه الثالث: يرى أن المنظمة تكون هي المسؤولة عن تصرفاتها لكن من الممكن أن تتحمل الدول الأعضاء هذه المسؤولية بصفة احتياطية "كضامنين" للمنظمة طالما انها هي التي أنشأت المنظمة وان لها على المنظمة سلطة التوجيه والرقابة. ويستند هذا الرأي إلى ما يشير إليه ميثاق الجماعة الاقتصادية الاوربية من أن الاتفاقات التي تبرمها تلزمها هي والدول الأعضاء. ولكن هذا المذهب لا يمكن تعميمه للسبب نفسه الذي تم الرد به على المذهب الأول.

وبناء على ما تقدم يمكن القول أن المنظمة ال دولية هي التي تتحمل المسؤولية الدولية التعاقدية أو التقصيرية تجاه الدول الأعضاء وغير الأعضاء والمنظمات والهيئات الدولية الأخرى بموجب قواعد القانون الدولي للمسؤولية، إلا إذا وجد نص بخلاف ذلك في ميثاق المنظمة الدولية.

٢ - مسؤولية المنظمة بمقتضى ميثاقها:

بما أن لكل منظمة دولية ميثاق خاص بها فإن المسؤولية التي تتحقق في مواجهة دولة أو أكثر من الأعضاء فيها سيحكمها ذلك الميثاق أو ما يلحق به من اتفاقيات ولوائح. ويكون لهذه المصادر أولوية التطبيق حتى في حالة تعارضها مع قواعد القانون الدولي المتعلقة بالمسؤولية، لأن هذه القواعد ليست من النظام العام (أي ليست من القواعد الآمرة) بحيث لا يجوز الاتفاق على ما يخالفها.

أما في مواجهة الدول غير الأعضاء، فلا يمكن الاحتجاج بها إلا إذا كانت تلك الدول تعترف بالمنظمة الدولية، أما إذا لم تكن تعترف بها فإن العلاقة تخضع للقواعد العامة فقط ولا تلتزم الميثاق.

كما تحددت مسؤولية المنظمة بموجب ميثاقها في علاقاتها مع موظفيها والعاملين لديها، فهي تكون مسؤولة عن تصرفاتها والإجراءات الإدارية التي تتخذها ضدهم.

٣ - مسؤوليتها وفقا للقانون الداخلي للدول:

من المعلوم أن للمنظمة الدولية أن تجري من التصرفات (في حدود ميثاقها) ما تشاء من بيع وشراء وتعاقد وكذلك بعض التصرفات التي تحتاجها لتسيير شؤونها اليومية، وقد تقوم بعض هذه التصرفات في دولة المقر أو في دولة أخرى سواء من الدول الأعضاء أم في غيرها.

فإذا ما تصرفت المنظمة تصرفا ترتب عليه مسؤولية (تقصيرية أو عقدية) وفقا لقواعد التشريع الوطني لتلك الدولة، وتكون مسؤوليتها هنا كمسؤولية الاشخاص العادية أو المعنوية في نطاق

هذه الدولة فسوف تطبق عليها القوانين السارية فيها ، مع ملاحظة ما تتمتع به تلك المنظمات من مزايا وحصانات وما تتضمنه اتفاقيات المقر عادة.

وفي هذه الحالة لا تقوم المسؤولية الدولية إلا إذا استنفذ المتضرر من هذا التصرف طرق الطعن التي له أن يلجأ إليها وبدون جدوى، وهنا تتدخل دولته لحمايته والحفاظ على حقوقه ، فيخضع النزاع عندها إلى قواعد القانون الدولي.

وعلى الرغم مما تقدم إلا أنه يجب القول بأن المسؤولية الدولية للمنظمة الدولية لا تتحقق إلا إذا توافرت الشروط الآتية:-

أ - صدور تصرّ ف غير مشروع (من قبل المنظمة الدولية) وفقا لقواعد القانون الدولي، سواء أكان الإخلال بالتزام قانوني دولي أم كان الإخلال مصدره القانون الداخلي، مع عدم إمكانية المتضرر من الحصول على حقوقه وفقا لقواعد القانون الداخلي وتدخل دولته للوصول إلى تلك الحقوق، إذ يتحول النزاع إلى نزاع وفق قواعد القانون الدولي.

ب - نسبة العمل غير المشروع إلى المنظمة: فالمنظمة الدولية مسؤولة عن كل تصرف يصدر من أجهزتها ومن العاملين لحسابها (ممثليها الذين يعملون طبقا لتعليماته او رقابتها)، وهي غير مسؤولة عن تصرفات الأشخاص والاجهزة التابعة للدول الأعضاء (مندوبين أو ممثلين أو خبراء) ومن ثم فإن آثار تصرفهم تنصرف إلى دولهم وليس للمنظمة.

ج - استنفاذ طرق التقاضي: وهو شرط لازم لقيام المسؤولية الدولية للمنظمة، ويطبّق على المنظمة الدولية أيضا في الدعاوى التي ترفع على المنظمة من قبل الدول أو الأفراد ما دامت هذه المنظمات قد أنشأت هيئات للطعن سواء أكانت تلك الهيئات تابعة للمنظمة ذاتها أو أنها داخلية لإحدى الدول كدولة المقر أو كانت محاكم تحكيم أو حتى دولية دائمة أو خاصة بالمنظمة الدولية كالمحكمة الإدارية للأمم المتحدة للنظر في مثل تلك الدعاوى والنزاعات.